

## نقض صلاة الوتر

الصلاة · الصلاة

### السؤال

نصلي في المسجد مع الامام التراويح والوتر، وفي الليل أحب أن اصلي فليل لي يجوز أن انقض الوتر بركة ثم اصلي مثنى مثنى ثم اوتر بركة، فهل هذا القول صحيح؟

### الجواب

ذهب جمهور الفقهاء الى أن من أوتر في أول الليل ثم أحب أن يصلي في آخره، فيجوز أن يصلي بعد الوتر مثنى مثنى ولا يوتر مرة أخرى، لما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يركع ركعتين بعد الوتر (1)، ولقوله ﷺ: (لا وتران في ليلة) (2).

وأما ما قيل لك من نقض الوتر بركة ثم يصلي وبعدها يوتر بركة فهذا قول لم يثبت فيه حديث ولكن فعله جماعة من السلف، وهو مرجوح وقد انكره الفقهاء لأن من يفعل ذلك يكون قد أوتر ثلاث مرات في الليلة، وقد يراد به أن يكون النقض من غير فاصل وهو من يصلي مع الإمام الوتر ليدرك فضيلة الدعاء معه، وحتى لا ينصرف قبل إمامه، فإنه لا يسلم معه وإنما ينهض ويأتي بركة، فهذا لا يكون قد صلى الوتر بمعنى الركعة المنفردة، والاسلم أن يفعل ما ثبت عن النبي ﷺ فعلاً أو اقراراً، وهو إما يوتر مع الإمام أو في أول الليل، فإذا قام من الليل وأحب أن يتطوع فيصلّي مثنى مثنى ولا ينقض وتره، أو أنه يؤخر الوتر حتى آخر الليل إن كان يغلب على ظنه القيام آخره ويقوى على ذلك فيصلّي القيام ثم يختمه بالوتر.

(1) أخرجه مسلم.

(2) أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وصححه الالباني.

المفتي: الشيخ الدكتور طه أحمد الزبيدي

<https://alfiqhi.org/fatwa/390/%D9%86%D9%82%D8%B6-%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%AA%D8%B1>

طُبعت في ٩ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ ( ٢٠ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)